

كلامه ان الجزم بحيث واذا مخصوص باقتل انما  
 بهما كما لفظ به وهو اللاحق واما غيرهما فهو قسمان  
 قسم لا يتحقق ما هو من وما ومما واي وقسم  
 يجوز فيه الامران ويجوز واي ومي وايان واين  
 وما ذكره من ان هذه الادوات جازمة للشرط و  
 الجواب معاهو مذهب سن ومحققي اهل البصرة  
 واعتزى بان الجزم كالجار فلا يعمل في شيئين  
 كما ان الجار لا يعمل في شيئين وبانه ليس لثا ما يتبعه  
 عمله الا ويختلف كرفع ونصب واجيب بالفرق بان  
 الجزم لما كان لتعليق حكم علي آخر عمل فيهما بخلاف  
 الجار وبان تعدد العمل قد عهد من غير اختلاف  
 كفعولي ظن ومفاعيل اعلم وقيل ان الشرط مجزوم  
 بالادوات والجنوب مجزوم بالشرط واختاره ابن مالك  
 في التسهيل وقيل ان الادوات والشرط كلاهما جزم للجواب  
 كما قيل ان الاستدعاء والمبتدأ كلاهما رفع الخبر وقيل ان  
 الشرط والجواب مجاز ما كما قيل ان المبتدأ والخبر ترفعان  
 واذا لم يصلح الجواب لمباشرة الادوات اي ادوات الشرط  
 بان كان جملة اسمية او فعلية فعلمها طلي او جامد  
 او منفي بحرف نافية غير لا ولم او مقرون بقا او  
 بحرف تنفيس قرن بالفاء وجوبا ليحصل الربط بين  
 الجواب

الجواب وشرطه ونخصت الفاء بذلك لما فيها معني  
 السببية ولما نسبتها للجزاء معني من حيث ان معناها  
 التعقيب بلا فصل كما ان الجزاء يتعقب علي الشرط  
 كذلك فان صلح لذلك امتنع دخولها عليه نعم ان  
 كان مضارعا مثبتا او منفيا بلا فيه وجهان  
 كما في الكافية لابن الحاجب وجزم به الرضي وما  
 ذكره قانون كل حسن في ضبط ما يدخله الفاء  
 وقد سبقه اليه ابن مالك وقال ابو حيان و  
 هذا احسن واقرب بمذهبنا اليه بعض صحابنا  
من تعدد ما يدخله الفاء فالجملة الاسمية نحو  
وان يمسسك الله بحجر فهو علي كل شئ قدير  
 والفعلية التي فعلها طلي نحو ان كنتم تحبون الله  
 فاتبعوني يحببكم الله وقس عليه بقية انواع الطب  
 المتقدمة والتي فعلها جامد نحو قولن شرنا  
 اقل منك ما لا وولدا فوسى ربي والمنفي نحو  
 ما تفعلوا من خير فلي يكفر به ونحو وان توليتهم فما  
 سئلتكم من اجي والمقرون بقدر نحو ان يسرف  
 فقد سرف اخ له من قبل وبحرف تنفيس نحو وان  
 خفت عبيد يوسف فيخبركم الله من فضله وقد  
 تحذف الفاء ضرورة كقوله من يفعل الحسنات

الاشارة